

رحا ونحوه الآتي ملك بحيث لا يضر بالتمه والبالا  
 التغيير كما قد يما والشرب في رث ويصير بالبيع  
 في اليباع بلا ارض الا عند شئ يخ وكنه الاجاه  
 والهبة سقر من غير شئ غير يضمن الامن سقر من غير شئ

**كتاب الوقف**

هو من عين على ملك لو اوقف له تصدق بالمنفعة  
 كالعارية وعند جماهير على ملك المتعاقب

